النشرة الإخبارية
لمنظمة العفو الدولية
يونيو/حزيران ١٩٩٣
JUNE 1993

مصر

انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان

شهد وضع حقوق الإنسان في مصر تدهوراً خطيراً خلال الشهور الاثني عشر الماضية.

فقد أظهر التقرير الأخير الذي أصدرته منظمة العفو الدولية عن مصر* أن البلاد تسودها حالة من العنف السياسي والطائفي المتصاعد، تصحبها الاعتقالات الجماعية التعسفية، والتعذيب، والاعتقال الإداري طويل الأمد، والمحاكمات السياسية الجائرة أمام محاكم عسكرية، والتي تنتهي بصدور أحكام بالإعدام، وارتكاب الشرطة لأعمال قتل عديدة، يُحتمل أن يكون بعضها عمليات إعدام خارج نطاق القضاء.

واعتمدت الحكومة، على المستويين القانوني والعملي، إجراءات جارفة - كثير منها منافٍ للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان - وذلك لمواجهة الجماعات الإسلامية المتشددة التي ارتكب بعضها انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، من بينها أعمال قتل متعمد وتعسفي، وهو الأمر الذي شجبته منظمة العفو الدولية.

فقد صدرت قوانين جديدة أدت إلى زيادة عدد الجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام، إذ تقضي بتوقيع هذه العقوبة على مرتكبي أعمال «الإرهاب»، كما تطيل المدة التي يجوز خلالها احتجاز المعتقلين دون السماح لهم بالاتصال بأحد. ولايزال المعتقلون السياسيون يُحتجزون فترات طويلة دون تهمة أو محاكمة، رغم صدور أوامر قضائية بالإفراج عنهم؛ وورد أن بعض المعتقلين ظلوا عامين أو ثلاثة أعوام رهن الاعتقال الإداري، وهو ما يفوق بكثير الحد المسموح به قانوناً. وأُحيل زهاء ٣٠ قضية سياسية إلى محاكم عسكرية للنظر فيها، وبحلول إبريل/نيسان ١٩٩٣ كان قد صدر ١٦ حكماً بالإعدام.

وشهدت الفترة الماضية أيضاً تصاعداً حاداً في عدد أعمال القتل التي ارتكبتها الشرطة وراح ضحيتها أشخاص زُعم أنهم من أعضاء الجماعات الإسلامية المتشددة؛ ففي شهر مارس/آذار ١٩٩٣ وحده لقي ٢٩ شخصاً على الأقل مصرعهم على أيدي الشرطة. والجدير بالذكر أن منظمة العفو الدولية كانت قد دعت في نفس الشهر إلى الإسراع بإجراء مراجعة لاستخدام القوة المفضية إلى الموت من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في مصر. وأضافت المنظمة أن استمرار دائرة العنف يبدو أمراً محتوماً ما لم يتم العمل على جعل الأوامر القائمة متماشية مع المعايير الدولية. كما دعت المنظمة إلى تعجيل بإجراء تحقيقات نزيهة بخصوص كل حالة من حالات القتل، على أن يتم الإعلان عما تخلص إليه هذه التحقيقات.

ورغم أن الحكومة المصرية ردت على العديد من استفسارات منظمة العفو الدولية، إلا أن هذه الردود أخفقت في تبديد قلق المنظمة بشأن استمرار انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع في البلاد.

وفي الوقت نفسه، لم تُتخذ أية خطوات ملموسة لحماية الحقوق الأساسية للمعتقلين، وثمة مخاوف من أن تتفاقم الأوضاع بسبب القوانين الجديدة التي توسع من سلطات وصلاحيات الشرطة. وفي ١٩ مايو/أيار تلقت منظمة العفو الدولية رداً من الحكومة يقع في ٥٠ صفحة، ورحبت بهذا الرد باعتباره مؤشراً هاماً لالتزام الحكومة بالحوار بشأن وضع حقوق الإنسان في مصر؛ غير أن المنظمة ذكرت أن هذا الرد لم يخفف من قلقها إزاء القضايا الواردة تفصيلاً في التقرير. ويمكن الحصول على صورة من رد الحكومة بطلبها من الأمانة الدولية.

• *مصر: انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في مناخ من العنف السياسي* (رقم الوثيقة: MDE 12/03/93)

غواتيمالا

اتهام الجيش بتعذيب المعتقلين سراً

ترددت علناً اتهامات مفصلة تتعلق بانتهاكات لحقوق الإنسان ارتكبها الجيش الغواتيمالي. وكان من بين الضحايا مقاتلون ممن جُرحوا أو استسلموا، بالإضافة إلى سجناء من غير المقاتلين احتُجزوا في معتقلات سرية.

وجاءت هذه الاتهامات على لسان اثنين من الأعضاء السابقين في جماعة المعارضة المسلحة المعروفة باسم «الوحدة الثورية الوطنية الغواتيمالية»، أثناء مثولها أمام لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في مارس/آذار.

فقد ذكر كل من سنتياغو كابريرا لويز وخايمي أدالبرتو أوغستين ريسينوس أن أفراد الجيش لجأوا إلى التهديدات وصنوف الإيذاء لإجبار عدد من المعتقلين، الذين أنكرت السلطات اعتقالهم، على مساعدة الجيش في معرفة واعتقال معارضين آخرين مشتبه فيهم. وقال الرجلان إنهما تعرضا للتعذيب وتلقيا تهديدات بالقتل أثناء اعتقالهما سراً. كما قدما معلومات عن حوالي ٣١ سجيناً آخر، وعن سبعة أشخاص آخرين تردد أنهم «اختفوا» بعد اعتقالهم، بالإضافة إلى شخص زُعم أنه أُعدم خارج نطاق القضاء لرفضه التعاون مع الجيش. وفي بعض الحالات حدد الرجلان أسماء أفراد ووحدات كانت مسؤولة عن ارتكاب انتهاكات معينة، حسبما زعم.

وليس في وسع منظمة العفو الدولية التحقق من صحة المزاعم المذكورة، ولكنها ترى أنها متمشية مع معلومات تلقتها من قبل. هذا، وقد طالبت المنظمة سلطات غواتيمالا بأن تعترف باعتقال جميع من تعتقلهم من السجناء، وتشرع في التحقيق في الاتهامات التي وجهها المقاتلان السابقان إلى الجيش، وتقدم من تثبت مسؤوليتهم عن الانتهاكات إلى ساحة العدالة.

ومن ناحية أخرى، حثت منظمة العفو الدولية السلطات على حماية ٢٤ شخصاً، بينهم صحفيون ونقابيون وقادة طلابيون ودعاة لحقوق الإنسان، حيث وردت أسماؤهم مع تهديدات بقتلهم في قائمة وُزِّعت في مدينة غواتيمالا سيتي في مارس/آذار. والجدير بالذكر أن أشخاصاً ممن وردت أسماؤهم في قوائم مماثلة في الماضي قد تعرضوا فيما بعد لاعتداءات وقُتل عدد منهم. □

رجال الجيش ينقلون جثث من قتلوهم من رجال حرب العصابات © روني فلين

توغو

إعدامات خارج نطاق القضاء

أُعدم خارج نطاق القضاء ما لا يقل عن ٢٠ شخصاً على أيدي بعض الجنود يوم ٢٥ مارس/آذار، وذلك في أعقاب هجوم وقع على مقر إقامة الرئيس غناسينغبي أياديما داخل إحدى الثكنات في العاصمة لومي. ولم تُعرف بعد هوية القتلة الذين لاذوا بالفرار عقب الهجوم، على ما يبدو.

وكان معظم من أعدموا من أفراد القوات المسلحة، كما كان من بينهم ثلاثة على الأقل من أقارب العقيد يوجين كوفي تيبي، الذي قام جنود موالون للرئيس بضربه وطعنه حتى فارق الحياة للاشتباه في ضلوعه في الهجوم.

وقد اعترفت السلطات بأن جنوداً موالين للرئيس هم الذين ارتكبوا أعمال القتل هذه، ولكنها لم تبذل أية محاولة لتقديم المسؤولين عن ارتكابها إلى ساحة العدالة. ومثلما حدث في حالات سابقة - مثل حادث قتل ما لا يقل عن ١٩ متظاهراً سلمياً خارج نطاق القضاء في لومي في يناير/كانون الثاني من العام الحالي - فقد ظلت قوات الأمن بمأمن من أي حساب أو عقاب على ما اقترفته من أعمال القتل.

ومن ناحية أخرى، أُلقي القبض على العشرات من أفراد القوات المسلحة عقب الأحداث التي جرت في ٢٥ مارس/آذار ١٩٩٣، ولكن لم يُكشف النقاب عن عددهم على وجه الدقة. وقد اعتُقل هؤلاء بسبب أصولهم العرقية - فيما يبدو - أو للاشتباه في اشتراكهم في الهجوم، أو للاشتباه في عضويتهم في «اتحاد الجنود الديمقراطيين»، وهو تنظيم سري ينادي بإجراء إصلاحات سياسية. ويُعتقد أن الجيش يحتجز هؤلاء المعتقلين داخل إحدى الثكنات في لومي. وأفادت الأنباء بأن بعضهم قد «اختفى»، مما يثير مخاوف من احتمال أن يكونوا هم الآخرون قد أُعدموا خارج نطاق القضاء.

كما أُلقي القبض على ٢٠ مدنياً على الأقل في إطار حملة اعتقالات تعسفية، على ما يبدو، استهدفت المشتبه في معارضتهم للحكومة. وهم الآن محتجزون في مقر قوات الدرك في لومي، حيث تعرضوا للتعذيب، حسبما ورد.

وقد واصلت منظمة العفو الدولية حث السلطات في توغو على وقف عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، ووضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب التي اتسع نطاقها ليشمل مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان. □

ساعد بقلمك
إخوة لك في الإنسانية
مناشدات عالمية

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم فيما يلي. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص ما.
الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

العراق

السيد علاء الدين علي بحر العلوم: فقيه شيعي، ألقت قوات الأمن العراقية القبض عليه في أواخر مارس/آذار ١٩٩١، في النجف بجنوب العراق، ثم «اختفى» بعد ذلك.

السيد علي بحر العلوم

اعتُقل السيد علاء الدين علي بحر العلوم ضمن ٢٢ من أفراد عائلة بحر العلوم الشهيرة، في مارس/آذار ١٩٩١، ثم «اختفوا» جميعهم منذ ذلك الحين. وقد كان في الثامنة والخمسين وقت إلقاء القبض عليه، وهو فقيه ديني تلق دراسته في مسجد الطوسي بالنجف، كما كان يؤم المصلين بمسجد الإمام علي. وقد قُبض على أبنائه الثلاثة في نفس الوقت.

وكان أفراد عائلة بحر العلوم الاثنان والعشرون ضمن حوالي ١٠٧ من رجال وطلاب الدين الشيعة اعتُقلوا في ذلك الحين. وقد سُلطت الأضواء على حالاتهم في ثنايا التقرير الذي نشرته منظمة العفو الدولية في إبريل/نيسان بعنوان: **العراق: «اختفاء» رجال دين وطلاب من الشيعة** (رقم الوثيقة: MDE 14/02/93).

وقد جرت هذه الاعتقالات في سياق الإجراءات الوحشية التي قامت بها القوات العراقية لقمع الانتفاضة التي اجتاحت البلاد في أعقاب الهزيمة التي مُني بها الجيش العراقي في حرب الخليج. وقد أُطلق سراح أحد هؤلاء المعتقلين - وهو باكستاني الجنسية - في مطلع عام ١٩٩٢، ولكن لم ترد أي أنباء عن مصير أو مكان وجود المائة والستة الباقين وقد ظلت السلطات العراقية تتقاعس عن الإفصاح عن أمرهم، مما يثير مخاوف من احتمال تعرضهم للتعذيب أو الإعدام خارج نطاق القضاء.

■ نظراً للعقوبات المفروضة على العراق من قبل الأمم المتحدة، يُرجى منكم كتابة رسائل تتسم بالأدب واللياقة، تناشدون فيها السلطات أن توضح مصير آية السيد علاء الدين علي بحر العلوم والمعتقلين معه، وكذلك مكان وجودهم ووضعهم القانوني، ثم إرسالها إلى الممثل الدبلوماسي للعراق أو القائم برعاية المصالح العراقية في بلدكم.

الصين (التبت)

جيغمي سانغبو Jigme Sangpo: في الخامسة والستين، كان يعمل من قبل مدرسًا في مدرسة ابتدائية، وظل في عداد سجناء الرأي طيلة ما يزيد عن ٢٣ عامًا، حيث سُجن لسبب وحيد هو تأييده لاستقلال التبت.

ألقي القبض على جيغمي سانغبو للمرة الأولى في عام ١٩٦٤، واعتُقل لمدة ثلاث سنوات بسبب معارضته، حسبما ورد، للانتقادات الرسمية التي وُجِّهت إلى البانشن لاما الراحل، وهو منصب ديني وسياسي رفيع في التبت. وفي عام ١٩٧٠ ألقي القبض على سانغبو مرة أخرى، واتهم بأن حرض ابن أخيه على الرحيل عن التبت إلى الهند. وقد حُكم عليه آنذاك بالسجن لمدة ١٠ سنوات، وتم إرساله إلى أحد معسكرات العمل في قرية نيثانغ، الواقعة بالقرب من لاسا عاصمة إقليم التبت. وبعد انقضاء مدة العقوبة في عام ١٩٨٠، نُقل إلى وحدة عمل للسجناء السابقين في نيثانغ.

وفي سبتمبر/أيلول ١٩٨٣ قُبض على جيغمي سانغبو مرة أخرى، لأنه ألف قصيدة بعنوان «كفاح شعب التبت»، وقام بنسخها على ملصقات ثم علقها على الجدران في شتى أنحاء لاسا.

وفي عام ١٩٨٤ صدر حكم بوضع سانغبو لمدة ١٥ عاماً في أحد معسكرات «الإصلاح من خلال العمل»، وذلك بتهمة ارتكاب جرائم «مناهضة للثورة»، على ما يبدو. وأفادت الأنباء بأن الحكم الصادر ضده جاء مشدداً بوجه خاص، لأنه دأب على ترديد هتافات مؤيدة لاستقلال التبت، أثناء وجوده في السجن في انتظار محاكمته. وفي سبتمبر/أيلول ١٩٨٧ صدر حكم بإضافة خمس سنوات أخرى إلى مدة العقوبة المفروضة على سانغبو، بعد أن عاود ترديد الهتافات.

وفي ٦ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩ قام جيغمي سانغبو مرة أخرى بترديد هتافات مؤيدة لاستقلال التبت، إثر زيارة قام بها سفير سويسرا في الصين إلى سجن درابشي في لاسا.

وورد أن سانغبو تعرض للضرب، ووُضع رهن الحبس الانفرادي لمدة ستة أسابيع على الأقل، في جو قارس دون السماح له بارتداء ملابس ثقيلة تقيه وطأة البرد. وفي تلك المرة صدر حكم بإضافة ثماني سنوات أخرى إلى مدة العقوبة المفروضة عليه.

■ يُرجى كتابة مناشدات تدعو إلى إطلاق سراح جيغمي سانغبو فوراً وبلا قيد أو شرط، ثم إرسالها إلى:

Gyaltsen Norbu/Chairman of the People's Government of the Tibet Autonomous Region/1 Kang'andonglu/Lasashi 850000/Tibet/People's Republic of China.

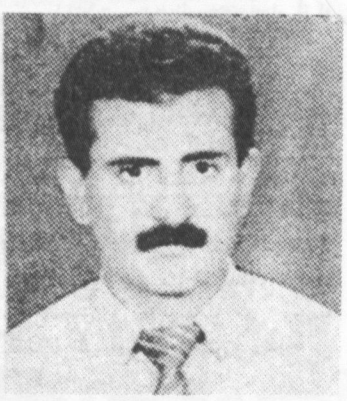

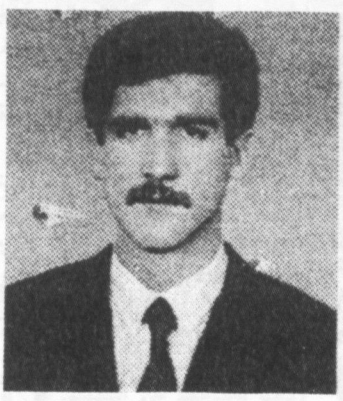

متين كان والدكتور حسن كايا

تركيا

متين كان Metin Can والدكتور حسن كايا Hasan Kaya: «اختفى» كل من متين كان، وهو محام من دعاة حقوق الإنسان، وصديقه الدكتور حسن كايا، يوم ٢١ فبراير/شباط ١٩٩٣، وبعد أسبوع عُثر عليهما مقتولين، وعلى جثتيهما آثار تعذيب.

في ٢١ فبراير/شباط غادر كل من متين كان، رئيس فرع «رابطة حقوق الإنسان» في إلازغ، وصديقه الدكتور حسن كايا منزليهما في إلازغ بعد أن تلقيا مكالمة هاتفية، وقد أبلغا أهلهما بأنهما لن يتغيبا طويلاً. وفي وقت لاحق من نفس اليوم، عُثر على سيارة الدكتور كايا في منطقة مهجورة. ثم تلقت عائلتاهما مكالمات هاتفية مثيرة للقلق الشديد، ولكنا لم تلبث أن توقفت بعد قيام الشرطة بفرض رقابة على هاتف متين كان. وفي أولى تلك المكالمات قال المتحدث: «لقد قتلنا متين وحسن؛ نشاطركم الأحزان!».

وتجدر الإشارة إلى أنه توجد ثماني نقاط تفتيش أمنية على الطريق الممتد بين مدينة إلازغ وبلدة تونسلي ، التي عُثر فيها على جثتي الضحيتين. وفي ذلك الوقت من السنة يكاد يكون من المستحيل الانتقال بين البلدتين من أي طريق آخر بسبب الثلوج .

ومن ناحية أخرى، كانت حالة الطوارئ قد فُرضت على تلك المنطقة آنذاك نظراً لاندلاع القتال بين مقاتلي «حزب العمال الكردستاني» وقوات الأمن. وورد أن أحد أشقاء متين كان قد انضم إلى مقاتلي «حزب العمال الكردستاني» منذ عدة سنوات. وتوحي الأنباء الواردة عن الملابسات التي اكتنفت وفاة متين كان والدكتور حسن كايا بأنهم اختطفا ثم أعدما خارج نطاق القضاء.

■ يُرجى كتابة مناشدات تدعو إلى إجراء تحقيق وافٍ ونزيه بخصوص اختطاف وتعذيب وقتل كل من متين كان والدكتور حسن كايا، وإرسالها إلى:

Prime Minister Süleyman Demirel /Babakanlk /Ankara /Turkey

تحت الأضواء
منظمة العفو الدولية

تحدٍ يواجه حكومات العالم

انظر إلى العالم الذي نعيش فيه اليوم، وكم سيروعك ما تراه؛ ملايين من البشر يعانون من ويلات الحرب والفقر والمرض، وآخرون لا حصر لهم يسومهم حكامهم أسوأ العذاب، أو يزجون بهم في غياهب السجون، أو يزهقون أرواحهم بغير وازع من قانون أو ضمير.

ذلك هو حال العالم اليوم؛ ولا تحسبن هذا الشقاء والبلاء الجاثم على صدور البشر أمراً محتوماً لا مناص منه، وإنما تُسأل عنه حكوماتهم التي يجللها العار بسبب ما يشيع في العالم اليوم من ظلم اجتماعي وقمع سياسي على نحو يفوق كل تصور واحتمال. فحظ العالم من الغذاء والثروات والتقدم الطبي لم يكن في أي وقت مضى بأوفر منه اليوم، والغالبية العظمى من البشر رجالاً ونساءً ينشدون العيش في سلام مع جيرانهم؛ وليس من الصعب أن يُحكَم الناس بلا ظلم أو قهر وحشي.

وفي هذا الشهر ينعقد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي تنظمه الأمم المتحدة في فيينا عاصمة النمسا، وهو أكبر مؤتمر يُعقد من أجل حقوق الإنسان منذ ما يربو على ٢٥ عاماً. أي أن حكومات العالم سوف تتهيأ أمامها فرصة عظيمة لأن تتصدى لأهم القضايا الملحة التي تواجه البشرية اليوم، ولأن تتخذ حيالها ما ينبغي أن تتخذه من إجراءات فعالة.

غير أن ثمة احتمالاً لأن تتبدد هذه الفرصة مع الهباء، وأن تنقضي أعمال المؤتمر دون أن تسفر عن شيء ذي بال، ومرجع ذلك إلى أن هذه الحكومات لا تتفق فيما بينها على ضرورة السعي بكل عزم وقوة لتوفير مزيد من الحماية لحقوق الإنسان؛ بل الخوف أن يسفر المؤتمر عن انتكاس حقوق الإنسان. فليس من سبيل لوضع حد للشقاء والمعاناة، إلا إذا ألزمت الحكومات نفسها بالعمل الجاد من أجل حماية حقوق الإنسان، بدلاً من أن تكتفي بإلقاء الخطب والبيانات في فينا.

آمال تتهاوى

إن «الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم».

بهذه الكلمات استُهل «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان»، الذي يجسد آمال منظمة وليدة عُرفت باسم «الأمم المتحدة». واليوم، أي بعد مضي ما يربو على ٤٥ عاماً، تقلصت هذه الآمال، وغدت تلك الرؤيا المشرقة لعالم يسوده السلام والوئام والعدل مهددة بأن تتلاشى؛ فأهم الحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للملايين من البشر صارت إما مهملة أو مهدرة؛ رغم أنها حقوق «أساسية» لا يجوز المساس بها أو الانتقاص منها تحت أي ظرف من الظروف؛ وفشلت الحكومات أو تقاعست عن القضاء على كافة أشكال التحيز والتمييز مما ينذر بمستقبل مظلم للعديد من سكان العالم.

وقد أدى القمع السياسي المنظم الذي دأبت الحكومات على ممارسته إلى سقوط أعداد رهيبة من الضحايا، منهم من حصدتهم قوات الحكومة برصاصها في الشوارع، ومنهم من عُذِّبوا حتى الموت، أو زُجّ بهم في السجون والمعتقلات لأنهم أعربوا عن آرائهم. كما لجأت جماعات المعارضة إلى العنف والترويع واتخذتها وسيلة لتحقيق مآربها وإحداث ما تنشده من تغيير سياسي، فوقع الكثيرون ضحايا لأفعالها هي الأخرى، وكابدوا انتهاكات مروعة على أيديها. غير أن المعارضة المسلحة لا يمكن أن تكون أبداً مبرراً لإهدار حقوق الإنسان الأساسية.

أما المدافعون عن حقوق الإنسان فكثيراً ماتغتالهم «فرق الموت» أو تختطفهم قوات الأمن أو يقتلون في حجز الشرطة.

ونتيجة لافتقار الحكومات للنزاهة السياسية وضعف عزيمتها جاء رد فعل المجتمع الدولي لأزمات حقوق الإنسان عقيماً ممسوخاً؛ فثمة حكومات لم تجد غضاضة في نقض العهود التي قطعتها على أنفسها وتجاهل المواثيق التي صدقت عليها، كلما دعت إلى ذلك الظروف والمنافع. وبينما كانت هناك حاجة ماسة لتحرك دولي، وقف المجتمع الدولي جامداً مغلول اليد لا يمنعه من التحرك سوى المصالح السياسية والاقتصادية.

مثل هذا السلوك المشين يفصح عن استهزاء بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي صدر ليصون حقوق البشر جميعاً بلا تمييز بينهم؛ فهم جميعاً متساوون في هذه الحقوق، كائنة ما كانت أجناسهم أو آراؤهم السياسية أو طبقاتهم الاجتماعية. وليست المبادئ الواردة في الإعلان العالمي امتيازات يحتكرها البعض دون غيرهم، بل هي حقوق ينبغي أن ينعم بها الناس كافة.

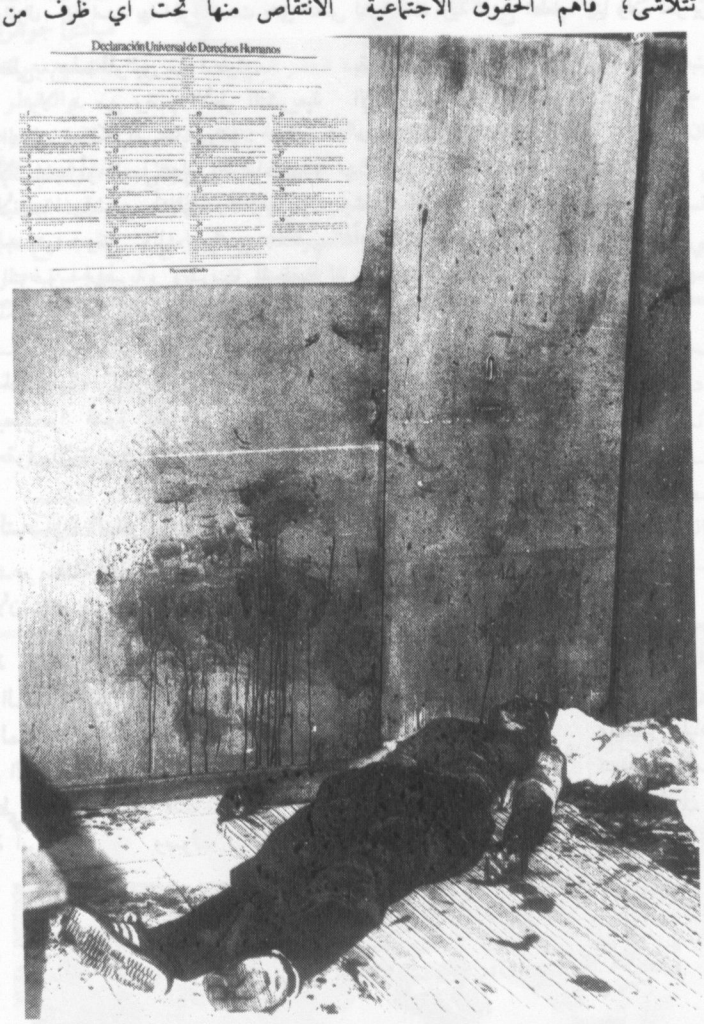

ضُرب هذا النقابي بالسكاكين حتى الموت وهو في مكتبه عام ١٩٩٢؛ ومن المفارقات التي تبعث على الحسرة أن يظهر على الحائط المجاور لجثته ملصق أعدته الأمم المتحدة كي تذيع بين الناس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأعمال القتل هذه - التي كثيراً ما تحدث على أيدي «فرق الموت» - تُشيع في شتى بلدان العالم جواً من العنف العشوائي الذي يُمارس دون ضابط أو رادع بهدف الترويع والإرهاب. وعادة ما تكون أنشطة «فرق الموت» نتاج سياسة حكومية متعمدة.

إن هذه الصورة المفجعة التي تورث النفس حزناً وكمداً إن هي إلا شاهد صامت على ما يكابده الآلاف من دعاة ومناضلي حقوق الإنسان، ورمز للآلاف ممن ذاقوا نفس المصير. لقد ضحى هؤلاء بأرواحهم دفاعاً عن حقوق الفقراء والمستضعفين، والأطفال المشردين في الشوارع، والنساء، والسكان الأصليين في بلدانهم. أو قُتلوا لأنهم طالبوا بإصلاح الأحوال السياسية في بلدانهم، أو تمسكوا بحقهم في أن يحاكموا محاكمة عادلة. ومجمل القول أنهم قُتلوا بسبب مطالبتهم بما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

حملتنا

إصلاحات مطلوبة على الصعيد المحلي

تحض منظمة العفو الدولية حكومات العالم على أن تكفل احترام حقوق الإنسان وإعلاء شأنها وحمايتها في بلدانها. فعلى كل حكومة أن تصدق

المجاعة في السودان: طفلة صغيرة ترزح من الإعياء والهزال، لقد استبد بها الجوع فسعت بشق النفس لبلوغ نقطة قريبة لتوزيع الطعام، بينما وقف نسر يراقبها عن كثب. © تصوير

على جميع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وأن تقر هذه الحقوق في دستورها وقوانينها الوطنية، وأن تراعيها فيما تتخذه من قرارات تنفيذية، وفيما تضعه من سياسات وطنية، وفي ممارساتها الفعلية. وينبغي على الحكومات أن تقبل بغير تحفظ الرصد الدولي لحقوق الإنسان في بلدانها، وإجراءات التظلم من انتهاكات حقوق الإنسان، وأن تحرص على التخلص من كافة القيود والتحفظات التي تحول دون الالتزام الكامل والمطلق بالعهود والمواثيق الدولية.

ويجب على جميع حكومات العالم أن تنظر في وضع حقوق الإنسان في بلدانها، وتقيم مدى التزامها بالمعايير والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وتتبين مبلغ ما تحظى به هذه المواثيق من احترام.

ولا بد من وضع الأطر التشريعية والتنظيمية الكفيلة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان، أو العمل على الارتقاء بهذه الأنظمة وتحسين أدائها وفعاليتها إن وجدت؛ ومن ذلك برامج التعليم والتوعية الجماهيرية، وتدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، والعاملين في سلك القضاء وفي سائر الدوائر الحكومية، تدريباً مناسباً وكافياً ليصبحوا قدوة لغيرهم في احترام حقوق الإنسان.

التعاون الدولي

تدعو منظمة العفو حكومات العالم قاطبة لأن تؤكد التزامها بالمبادئ والقيم التي يقوم عليها النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان، ولأن تحرص على تعزيز وترسيخ هذه المبادئ الأساسية.

إن حقوق الإنسان عالمية شاملة لكافة شعوب الدنيا، ومن ثم فعلى الحكومات أن تلتزم بالمعايير المعترف بها دولياً لصون حقوق الإنسان وإقرارها. وقد تبلغ المعايير الوطنية أو الإقليمية مدى أبعد في حماية هذه الحقوق، ولكن لا يجوز مطلقاً أن تكون دون المعايير الدولية الأساسية؛ ولا يصح أن تُتخذ الاختلافات الإقليمية أو التاريخية أو الثقافية تعلّة لحماية بعض الحقوق وإغفال البعض الآخر، أو تُتخذ ستاراً لإخفاء انتهاكات حقوق الإنسان.

إن حقوق الإنسان لا تتجزأ، وإنما هي كالبنيان الواحد يشد بعضه بعضاً؛ ولذا فيجب أن تحظى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بنفس القدر من الحماية والاهتمام الذي تحظى به الحقوق المدنية والسياسية. ولا بد من بذل المزيد من الجهد لإرساء الآليات والأجهزة الدولية المناسبة ووضع الإجراءات اللازمة لرصد ودعم الالتزام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا مناص من اتخاذ خطوات أخرى لتعزيز الحماية الدولية للحقوق المدنية والسياسية. ويحق للمجتمع الدولي بأسره، بل يحق عليه، أن يهتم بحقوق الإنسان ويُعنى باحترامها وحمايتها في العالم كله. وثمة إطار دولي يضبط هذه الحقوق من الناحية القانونية والإجرائية، وينبغي على جميع الدول أن تلتزم التزاماً صارماً به. وهناك

مفوض خاص لحقوق الإنسان

نحو يتسم بالحياد والموضوعية.

وسوف تكون مهمة المفوض الخاص هي

رجال الشرطة يضربون المتظاهرين بالعصي في غرب دلهي بالهند © تايمز أوف إنديا

تنادي منظمة العفو الدولية بإنشاء جهاز جديد عالي المستوى داخل إطار الأمم المتحدة، وهو جهاز المفوض الخاص المعني بحقوق الإنسان.

فمن شأن هذا الجهاز الجديد أن يعطي قضايا حقوق الإنسان وزناً أكبر ويوليها مكانة أبرز في جميع الأنشطة التي تنهض بها الأمم المتحدة؛ وسوف يكون بوسعه القيام بتحرك فعال وسريع ومستقل حيال القضايا الملحة والحالات الطارئة.

وينبغي أن يكون لدى المفوض الخاص صلاحيات محددة مقصورة عليه، بحيث تشمل كافة الحقوق الإنسانية: الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية.

ويجب أن يتولى هذا المنصب شخص ذو مكانة سياسية رفيعة، يحظى بوافر الاحترام والتقدير من الجميع، ويتمتع بخبرة طويلة في ميدان حقوق الإنسان، على أن تخوّل له الصلاحية والاستقلال اللازم للقيام بمهامه وتأدية وظائفه على الإشراف الدائم على كافة أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، وعلاقتها بسائر الأنشطة، والقيام بالمبادرات اللازمة وتنسيق الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة إزاء ما يحدث من طوارئ في مجال حقوق الإنسان.

وعلى المفوض الخاص أن يضمن إيلاء الاهتمام الكافي بقضايا حقوق الإنسان في جميع بلدان العالم، وأن يضع البرامج اللازمة بصدد القضايا المهملة أو التي لا تنال الاهتمام الكافي، ويصوغ ثم يشرف على الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان في سائر عمليات الأمم المتحدة وأجهزتها، مثل تلك المعنية بحفظ السلام وبناء السلام، ويمهد السبيل لاشتراك خبراء وأجهزة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان في جميع هذه الأنشطة.

وينبغي أن يكون من مسؤوليات المفوض الخاص أيضاً إدماج قضايا حقوق الإنسان في صميم كافة الأنشطة والبرامج الأخرى التي تنهض بها الأمم المتحدة.

رسالة من الأمين العام لمنظمة العفو الدولية

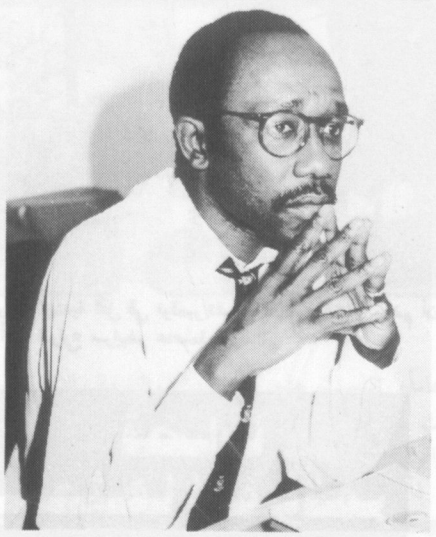

بيير سانيه الأمين العام لمنظمة العفو الدولية

من بين التغيرات العديدة التي طرأت على السياسة العالمية مؤخراً نزوع بعض الدول الغنية إلى الربط بين تقديم المعونات الاقتصادية والإنسانية للدولة ما وسجل هذه الدولة في مجال حقوق الإنسان، الأمر الذي خلق انطباعاً بأن دول الشمال تسعى لفرض معايير حقوق الإنسان على دول الجنوب التي تعاني من الفقر المدقع أو من ويلات الحروب، والتي قد تبدو فيها مثل هذه المعايير وكأنها ضرب من الترف الفكري بعيد كل البعد عن متناولها.

إن منظمة العفو الدولية لترفض رفضاً مطلقاً الفكرة القائلة بأن البشر ينقسمون إلى صنفين: صنف يحل له أن ينعم بقدر من الحقوق الأساسية المدنية والسياسية، وصنف آخر يضم الكثرة الكاثرة منهم، غير أن هؤلاء ليس لهم إلا أن يشقوا ويُستغَلوا، ولا بأس أن يظلوا أبد الدهر فقراء معوزين، وأن يُحرموا من حقوقهم الأساسية. وإذا أمعن المرء النظر في هذا التقسيم، فلن يلبث حتى يتبين له بطلانه؛ فكم من حكومات الدول الصناعية في غرب وشرق أوروبا والمحيط الهادي تنتهك حقوق الإنسان، ولا ينجو من اللوم أي نظام سياسي أو كيان اقتصادي أو تكتل عرقي أو ديني.

إن حقوق الإنسان شاملة للبشر جميعاً، وينبغي أن تشارك كافة الدول في رصدها، وأن تقبل جميعها النصح والرصد المتبادل لأوضاع حقوق الإنسان فيها. ولا يجوز للدول الغنية أن تملي سياساتها على الدول الأفقر منها، فليس في مسلكها إزاء حقوق الإنسان ما يدعو لفخر أو اعتزاز. إذ أن بعض الدول التي تقدم المعونات لغيرها لاتزال تزهق أرواح مواطنيها بموجب أحكام القضاء، والعديد من الأمم الغنية تتغاضى عن الممارسات العنصرية التي ترتكبها الشرطة، وعن غيرها من ضروب سوء المعاملة والتعذيب التي يلقاها المعتقلون لدى السلطات، ويخضع طالبو اللجوء السياسي لإجراءات جائرة ومستعجلة، مما قد يسفر عن إعادتهم قسراً إلى حيث يكونون عرضة للاعتقال على نحو يجعلهم في عداد سجناء الرأي، أو يقعون ضحية للتعذيب والقتل.

وبعض الدول الفقيرة أيضاً تتحمس للقول بأن العالم منقسم إلى شقين، وتزعم أن التدقيق في سجلات حقوق الإنسان وتقييم أوضاعها ليس سوى عذر تتعلل به الدول الغنية كي تمارس نوعاً من السيطرة أو السيادة الأخلاقية، يساندها في ذلك التهديد بمزيد من الحرمان الاقتصادي. وعلى هذا النحو تتملص تلك الحكومات من المراقبة الدولية وتحبط أي انتقاد لممارساتها في مجال حقوق الإنسان، بدلاً من أن تتصدى للقضية الحقيقية، وهي أن الانتهاكات تحدث في بلدانها ولابد من إيقافها.

وشمولية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجرد وتوحّد معاييرها ـ كل هذه المفاهيم ينبغي أن يعيها الجميع، ليس فقط الحكومات ومؤيدوها وإنما أيضاً أولئك الذين يتخذون النضال المسلح سبيلاً للتغيير السياسي. فمنظمة العفو الدولية تعارض انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها جماعات المعارضة المسلحة، اعتقاداً من المنظمة بأن ثمة مبادئ جوهرية للقانون الإنساني الدولي يجب على الجميع مراعاتها.

والخطر الآن أن يتبدد ذلك الحلم الذي يراود البشر جميعاً بأن يعيشوا في عالم تُصان فيه حقوقهم الأساسية ولا تنتهك حرمتها؛ ومن واجبنا جميعاً، أفراداً وجماعات، أن نتيقن من أن جميع هذه الحقوق تحظى دائماً بما ينبغي لها من احترام.

مسؤولية جماعية تقع على كاهل دول العالم جميعاً توجب عليها أن تتصدى لأية أحوال تُنتهك فيها حقوق الإنسان أو تكون عرضة للانتهاك؛ أي أن اهتمام الدول بوضع حقوق الإنسان في دولة ما لا يشكل تدخلاً في شؤونها الداخلية.

التصدي لأسباب الفشل

إن من أهم أهداف المؤتمر العالمي الخروج بتوصيات محددة للارتقاء بالإجراءات والآليات التي وضعتها الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وقد أوضحت منظمة العفو الدولية في التقرير الذي أعدته بمناسبة انعقاد المؤتمر، والمعنون: «**التصدي لأوجه القصور: مقترحات لتحسين حماية حقوق الإنسان عن طريق الأمم المتحدة**» ـ أوضحت الفجوة الهائلة بين ما تؤكده الحكومات ليل نهار من التزامها بحقوق الإنسان والأنظمة الدولية القاصرة التي أنشأتها لترجمة هذا الالتزام إلى واقع فعلي ملموس. وينبثق عن التقرير جدول أعمال يتألف من ١٠ بنود، ويستهدف تعزيز وتحسين حماية حقوق الإنسان من خلال الأمم المتحدة:

١ ـ تعيين «مفوض خاص لشؤون حقوق الإنسان»، ليكون بمثابة جهاز أو سلطة جديدة رفيعة المستوى في إطار نظام الأمم المتحدة، تُعنى بالتنسيق العام بين مبادرات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، ودمجها في صميم كافة أنشطتها. ويمكن للمفوض الخاص أن يضطلع بدور أساسي في تنفيذ التوصيات التالية.

٢ ـ إنشاء نظام فعال للإنذار المبكر، تابع للأمم المتحدة، لاكتشاف أزمات حقوق الإنسان بمجرد ظهورها أو ظهور ما ينذر بوقوعها.

٣ ـ إنشاء نظام فعال بالأمم المتحدة للاستجابة للطوارئ، مما يمكن المجتمع الدولي من التصدي للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان بسرعة وبصورة بناءة.

٤ـ تعزيز برنامج المساعدات الفنية بالأمم المتحدة، لمساعدة الدول على وضع برامج بعيدة المدى لحماية حقوق الإنسان.

٥ ـ إدراج قضايا حقوق الإنسان، والاستفادة من الخبرات التخصصية المكتسبة في هذا المجال، في المساعي التي تبذلها الأمم المتحدة في إطار حسم الصراعات وحفظ السلام، وذلك لحماية الضحايا وتوطيد الاستقرار على المدى الطويل.

٦ ـ التصدي على نحو فعال لقضايا حقوق المرأة وحقوق السكان الأصليين والأطفال، في إطار برنامج حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

٧ ـ تدعيم أساليب الآليات الموضوعية التابعة للأمم المتحدة، وتقوية أثرها؛ ومن بين هذه الآليات تلك المعنية بالتعذيب وحالات «الاختفاء» وأعمال القتل خارج نطاق القضاء والاعتقال التعسفي.

٨ ـ تحسين قدرة لجان الأمم المتحدة التي تم تأسيسها لرصد تنفيذ اتفاقيات ومواثيق حقوق الإنسان.

٩ ـ التعاون الوثيق مع سائر برامج وأنشطة الأمم المتحدة التي تؤثر على حقوق الإنسان، مثل البرنامج المعني بالعدالة الجنائية ومنع الجريمة.

١٠ ـ دعم الموارد المالية وغيرها من الموارد الأساسية التي يحتاجها برنامج حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، بما في ذلك مركز حقوق الإنسان.

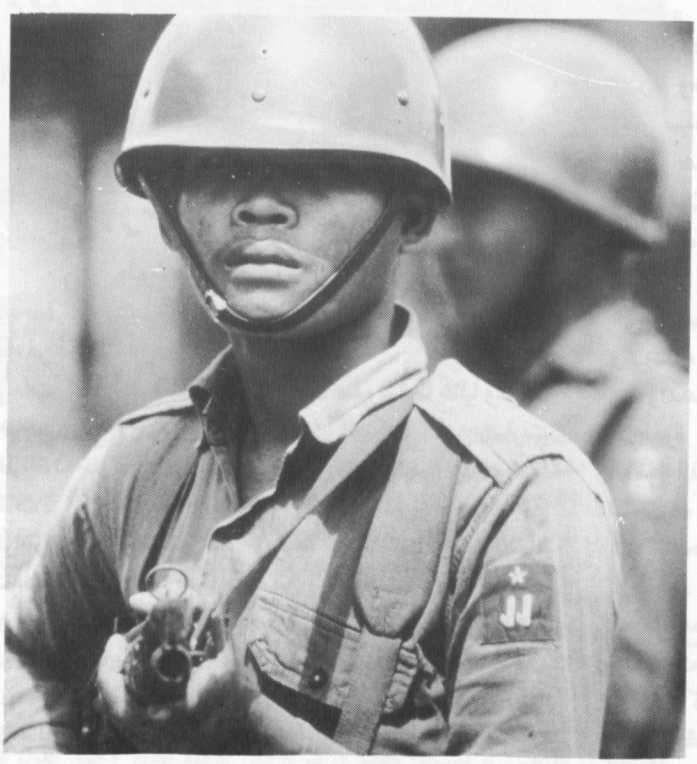

جندي من ميانمار

©أمرشيند بوس

على اليمين: أنطونيو غيلفان دا كروز (في الوسط) أحد أبناء طائفة تروكا الهندية قُتل في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٠، ورغم أن السلطات المحلية تعرف هوية الجناة فقد حمتهم من يد العدالة. على اليسار: امرأة تبحث عن شيء تقتات به بين أكوام القمامة في أحد شوارع سرايفو عاصمة البوسنة.

النساء

إن الجلادين والقتلة وزبانية التعذيب في العالم يعتدون على حقوق الإنسان بغض النظر عن جنسه، رجلاً كان أم امرأة. ويكابد النساء كافة انتهاكات حقوق الإنسان التي تقع في العالم اليوم، فهن عرضة لأن يقعن ضحايا لهذه الانتهاكات إذا ما تحدين حكوماتهن أو تمسكن بحقوقهن.

ويُستهدف بعض النساء بسبب نشاطهن السياسي أو دورهن في خدمة مجتمعاتهن المحلية؛ وثمة أخريات يتعرضن للسجن أو الاختصاب أو القتل لصلة القرابة التي تربطهن برجال تسعى السلطات للقبض عليهم أو معاقبتهم. ويكون هذا العقاب مضاعفاً حينما «يختفي» أزواجهن أو من يعولونهن، فحينئذٍ لا يفقدن أحباءهن وكفى، وإنما يتعين عليهن في نفس الوقت البحث عن أسباب الرزق لكسب معاشهن ومعاش عيالهن.

والنساء الحوامل هن بوجه خاص أشد عرضة للانتهاكات من غيرهن؛ فكثيراً ما تستغل قوات الأمن ضعفهن فتلحق بهن أشد ضروب الإيذاء البدني والنفسي.

ولطالما تجاهل المجتمع الدولي حقوق النساء، كما أن أجهزة الأمم المتحدة المعنية بقضايا النساء تفتقر إلى التكامل والتنسيق مع برنامج حقوق الإنسان.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن الأمم المتحدة ينبغي أن تكون أشد تيقظاً وتحفزاً لحماية النساء من انتهاكات حقوق الإنسان؛ ومن بين الإجراءات المقترحة لتحسين هذه الحماية تعيين مقرر خاص بلجنة حقوق الإنسان كي يُعنى بحقوق المرأة، وإيلاء قدر أكبر من الاهتمام لرصد الانتهاكات، وتوفير المزيد من الموارد لهذا الغرض، والاعتراض بشكل فعال على العدد الكبير من التحفظات التي أبدتها الدول المصدقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ووضع إجراء للنظر في الشكاوى الفردية بموجب هذه الاتفاقية، والتصدي لقضية استخدام العنف ضد النساء، واستحداث إجراءات للتصدي للانتهاكات التي تستهدف النساء في حالات الصراع المسلح.

قضايا يبحثها المؤتمر

©عمد إلياس/تايم أوف إنديا

ماتوج سينغ، طفل في الثانية عشرة قُبض عليه في دلهي بالهند للاشتباه في قيامه بسرقة محفظة، ثم تعرض للتعذيب في الحجز

السكان الأصليون

رغم اعتبار هذا العام عاماً دولياً للسكان الأصليين في العالم، فثمة نحو ٣٠٠ مليون من السكان الأصليين في شتى بقاع العالم يتعرضون لمخاطر جسيمة تهدد حقوقهم وأرواحهم.

لقد دفع السكان الأصليون ثمناً غالياً ومروعاً لاختلاطهم بغيرهم من السكان الذين صارت لهم السطوة والسيادة في مجتمعاتهم؛ إذ تعرضوا للتقتيل والترهيب لحملهم على الرحيل عن أراضيهم التي ورثوها عن آبائهم وأجدادهم، وعانوا شر المعاناة من الصراعات الأهلية المريرة، وحُرموا من كافة سبل الانتصاف والتعويض على ما قاسوه. وكم تعرض المدافعون عن حقوق السكان الأصليين لشر الانتهاكات وأعظمها نكراً جزاء نضالهم من أجل حقوق أساسية.

ومما يبرز تصاعد الوعي العام بحملة الدفاع عن حقوق السكان الأصليين أن جائزة نوبل للسلام لعام ١٩٩٢ قد مُنحت لريغوبرتا منتشو، وهي امرأة هندية من قبائل إلكويشي في غواتيمالا. فقد اضطرت لأن تعيش في المنفى منذ ١٠ سنوات، بعد أن قتلت قوات الأمن أباها وأمها وأخاها، ولكنها ما برحت تناضل من أجل حقوق بني جلدتها رغم ما تلقته من تهديدات عديدة بالموت.

ومنظمة العفو الدولية تدعو الحكومات لاتخاذ إجراءات تكفل حماية السكان الأصليين؛ فعلى جميع الحكومات أن تعير الاحتياجات العاجلة لهؤلاء السكان اهتماماً أكبر من خلال أجهزة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان.

الأطفال

حتى الأطفال لم ينجوا من انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الحكومات؛ ولم تشفع لهم براءتهم ولا ضعفهم. ففي شتى بلدان العالم يتعرض الأطفال للقتل والتعذيب والسجن ظلماً على أيدي سلطات الدولة وموظفيها. وبعضهم اعتُقلوا أو عُذِّبوا في إطار سياسة قاسية تستهدف إرغام آبائهم على تسليم أنفسهم أو الاعتراف بجرم ما. وثمة آخرون يُستهدفون للانتهاكات دوناً عن غيرهم لأن السلطات تعدهم خطراً اجتماعياً أو سياسياً؛ وكثيراً ما يُنظَر إلى الأطفال المشردين في الشوارع على أنهم مجرمون، فيصبحون نهباً للتهديد والاعتداء والقتل.

وتدعو منظمة العفو الدولية إلى تعزيز الأجهزة الموضوعية بالأمم المتحدة ودعم العمل الذي ينهض به المقررون التابعون لهذه الأجهزة، بهدف توخي المزيد من العناية والاهتمام عند التحقيق في الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، وإيفاد خبراء ممن تلقوا تدريباً خاصاً في التعامل مع الأطفال ضمن الوفود التي ترسلها الأمم المتحدة لشتى البلدان بغرض بحث هذه القضايا. كما تطالب منظمة العفو الدولية بنمفيذ اتفاقية حقوق الطفل، التي تُعتبر جديدة نسبياً، تنفيذاً صحيحاً كاملاً.

اليونان

السجن لمنتقدي الحكومة

أدت المخاوف بشأن الآثار الإقليمية المحتملة لانهيار دولة يوغوسلافيا السابقة إلى فرض قيود صارمة على الحق في حرية التعبير في اليونان. فمنذ مطلع عام ١٩٩٢، صدرت أحكام بالسجن ضد ٢٠ شخصاً، على الأقل، لمعارضتهم السياسات التي تنتهجها الحكومة إزاء الأقليات والقضايا الخارجية.

ومن بين المحكوم عليهم خريستوس سيدروبولوس وتاسوس بولس، اللذين ينتميان إلى الأقلية الناطقة باللغات السلافية في مقدونيا، حيث حُكم عليهما في إبريل/نيسان ١٩٩٣ بالحبس لمدة خمسة أشهر وبغرامة مالية، بعد إدانتهما بتهمة ترويج معلومات كاذبة عن وجود أقلية مقدونية غير معترف بها في اليونان، بالإضافة إلى إثارة الشقاق بين المواطنين اليونانيين. وكان المذكوران قد كتبا مقالا يدعو إلى الاعتراف بالأقلية السلافية العرقية في مقدونيا. هذا، ولايزال الاثنان مطلقي السراح لحين نظر الاستئناف.

وكانت قد صدرت في مايو/أيار ١٩٩٢ أحكام بالحبس لمدة ١٩ شهراً ضد أربعة من أعضاء حركة «مناهضة الحرب والنزعة القومية»، إثر قيامهم بتوزيع منشور يدعو إلى إقرار السلام في منطقة البلقان وينتقد سياسات الحكومة بخصوص القضايا الخارجية والأقليات العرقية. وقد أُرجئ تنفيذ الأحكام ضد هؤلاء الأربعة لحين نظر الاستئناف.

ومن ناحية أخرى، يواجه خمسة من أعضاء «منظمة الثورة الاشتراكية» خطر السجن لقيامهم بتأليف وتوزيع كتاب يتناول المسألة المقدونية؛ ومن المقرر أن تجري محاكمتهم في مايو/أيار ١٩٩٣ .

وجميع هؤلاء الأشخاص عرضة لأن يصبحوا في عداد سجناء الرأي. وقد طالبت منظمة العفو الدولية بإلغاء أحكام الإدانة الصادرة ضدهم أو إسقاط التهم الموجهة إليهم؛ كما تهيب المنظمة بالحكومة اليونانية أن تكفل لجميع المواطنين الحق في حرية التعبير. □

البرازيل ١٩٩٢: بعض الناجين يحملون جثة واحد من بين ١١١ شخصاً قتلوا مصرعهم في مذبحة بأحد السجون. وفي مايو/أيار، نشرت منظمة العفو الدولية تقريراً بعنوان «البرازيل: (القد جاء الموت)، مذبحة في سجن كازا دي دتنكاير بساو باولو (رقم الوثيقة: AMR 19/08/93)

إجراءات صارمة في الكاميرون

أُلقي القبض على أكثر من ١٠٠ شخص في مارس/آذار، عندما داهمت قوات الأمن اجتماعاً في العاصمة ياوندي كان يعقده حزب معارض هو «اتحاد القوى الديمقراطية في الكاميرون». وكان من بين المقبوض عليهم رئيس الحزب الدكتور فيكتورين فرانسوا هاميني بيلو، وأمينه العام الدكتور أندريه كيكوين. وأفادت الأنباء بأن بعض المحتجزين تعرضوا للضرب لدى القبض عليهم أو أثناء اعتقالهم في إحدى الثكنات العسكرية؛ كما حُرم المعتقلون من تلقي زيارات محاميهم وعائلاتهم. هذا، وقد أُطلق سراح هؤلاء الأشخاص في ٢ إبريل/نيسان بدون توجيه اتهام إليهم.

وقد ادعت الحكومة أن «اتحاد القوى الديمقراطية في الكاميرون» كان يعد العدة للقيام بمظاهرات عنيفة، ولكن يبدو أن الأشخاص المذكورين قد اعتُقلوا بسبب معارضتهم السلمية للحكومة؛ وقد طالبت منظمة العفو الدولية بالإفراج عنهم.

وكان الاتحاد المذكور وبعض أحزاب المعارضة الأخرى، من بينها حزب «الجبهة الديمقراطية الاشتراكية»، قد دعوا إلى القيام بسلسلة من المظاهرات السلمية خلال شهر مارس/آذار، احتجاجاً على حكومة الرئيس بول بيا. والجدير بالذكر أن الرئيس بول بيا كان قد فاز بأغلبية ضئيلة على منافسه ندي، رئيس «الجبهة الديمقراطية الاشتراكية»، في الانتخابات الرئاسية التي أجريت في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢، واتسمت بالتزوير والتلاعب على نطاق واسع. وقد أُلقي القبض على مئات الأشخاص خلال الاحتجاجات التي أعقبت الانتخابات.

ومن جهة أخرى، شهدت الأسابيع القليلة السابقة على ٣١ مارس/آذار اعتقال عشرات الأشخاص لفترات قصيرة، إثر المظاهرات التي اندلعت في مدن ياوندي ودوالا وبافوسام. وفي ٢٥ مارس/آذار أطلقت قوات الأمن النار على مظاهرة سلمية في مدينة باميندا، مما أسفر عن مصرع ثلاثة أشخاص وإصابة أكثر من ٢٠ آخرين. كما أُلقي القبض على ٦٠ شخصاً، ثم أُفرج عنهم في وقت لاحق، على ما يبدو، بدون توجيه اتهام إليهم. □

الكويت

صدور أحكام بالإعدام إثر محاكمات جائرة

حُكم على ثمانية أشخاص بالإعدام بتهمة «التعاون» مع القوات العراقية أثناء حرب الخليج، وذلك في المحاكمات التي جرت أمام محكمة أمن الدولة في الكويت بدءاً من إبريل/نيسان ١٩٩٢ . وكان المحكوم عليهم ضمن حوالي ١٥٠ متهماً مثلوا أمام المحكمة حتى الآن.

وقد وُجِّهت إلى جميع المتهمين تهمة «التعاون» مع القوات العراقية أثناء احتلالها للكويت. ومعظمهم من العراقيين والفلسطينيين الذين يحملون الجنسية الأردنية؛ ومن بينهم أيضاً عدد محدود من الكويتيين والسوريين واللبنانيين وممن ينتمون إلى فئة «البدون» وهؤلاء عرب بلا جنسية. وبحلول نهاية إبريل/نيسان، كان قد حُكم على ٣٢ متهماً بالسجن لمدد تتراوح بين ثلاث سنوات والسجن مدى الحياة، بينما بُرِّئت ساحة ٢٠ آخرون؛ ولاتزال محاكمة المتهمين الآخرين مستمرة.

وجاءت هذه المحاكمات قاصرة عن المعايير الدولية، حيث ظلت الإجراءات مشوبة بمثالب جسيمة، رغم ما أُدخل على قانون أمن الدولة من تعديلات منحت المتهمين بعض الحقوق التي كانوا يُحرمون منها في الماضي، مثل حق الطعن أمام محكمة النقض. ومن جهة أخرى، قضت محكمة النقض، في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢، بتخفيف أحد أحكام الإعدام الثمانية إلى السجن المؤبد؛ بينما أيدت حكماً واحداً على الأقل من أحكام الإعدام، ولايزال في انتظار تصديق أمير الكويت. هذا، وقد ناشدت منظمة العفو الدولية السلطات مراراً على إجراء مراجعة قضائية لتلك القضايا. □

جنوب إفريقيا

اعتقالات تعسفية عقب إضراب لضباط السجون

اعتُقل تسعة من مسؤولي وأعضاء «اتحاد ضباط الشرطة والسجون» اعتقالاً تعسفياً في مارس/آذار، عندما استخدم المدعي العام لجنوب إفريقيا في ناتال سلطات خاصة جديدة، خُولت له بموجب قانون صدر عام ١٩٩٢، في حرمان المعتقلين من حضور جلسة النظر في الإفراج عنهم بكفالة لمدة ١٢٠ يوماً. والجدير بالذكر أن «الاتحاد المذكور قد تشكل في عام ١٩٨٩ من بعض ضباط الشرطة والسجون الساخطين على ممارسات التمييز العنصري في مجال التوظيف، وعلى انتهاكات حقوق الإنسان.

وقد قامت الشرطة بإلقاء القبض على زوي مدليتشي، الأمين العام المساعد للاتحاد، وثلاثة آخرين من المسؤولين الإقليميين للاتحاد، يوم ١٠ مارس/آذار، قبل أيام قلائل من الاجتماع الذي كان مقرراً أن يعقدوه مع وزير شؤون الإصلاحيات، لحل نزاع نشب بين «اتحاد ضباط الشرطة والسجون» والمسؤولين في سجن بيتر ماريتزبورغ.

وكان ١٠٠ من حراس هذا السجن قد فُصلوا من وظائفهم بصورة فورية في فبراير/شباط، وقام ٢٠٠ آخرون بالإضراب عن العمل تضامناً مع زملائهم المفصولين. وفي أعقاب ذلك، داهمت الشرطة وبعض حراس السجن البيض منازل أعضاء الاتحاد أثناء الليل. وقام الحراس البيض - في وجود أفراد الشرطة على ما يبدو - بالاعتداء على أعضاء الاتحاد، الذين اقتيدوا إلى الحجز ثم أُطلق سراحهم بعد عدة أيام.

غير أن زوي مدليتشي والمسؤولين الثلاثة، و١٥ آخرين من مسؤولي وأعضاء «اتحاد ضباط الشرطة والسجون» الذين قُبض عليهم في وقت لاحق، قُدِّموا جميعاً للمحاكمة امام محكمة بيتر ماريتزبورغ حيث وُجِّهت إليهم تهمة «الترهيب»، وهي تهمة تُفسَّر تفسيراً فضفاضاً للغاية، وفقاً «لقانون الأمن الداخلي والترهيب» المعدل لسنة ١٩٩١، حيث تشمل ارتكاب أية أعمال تتعلق بالإضراب، الذي تعتبره السلطات أمراً منافياً للقانون، حتى وإن خلت هذه الأعمال من العنف أو التهديد باستخدام العنف. وقد أصدر المدعي العام شهادات تحظر زوي مدليتشي وثمانية آخرين من المعتقلين التقدم بطلبات للإفراج عنهم بكفالة لمدت ١٢٠ يوماً، دون السماح لهم بالمثول لسماع أقوالهم. ورغم توجيه الاتهام لهؤلاء الأشخاص، فإن الإجراء الذي اتخذه المدعي العام أدى في واقع الأمر إلى حرمانهم من فرصة الطعن في أسباب اعتقالهم. ومن ناحية أخرى، فقد تم الإفراج بكفالة عن ١٠ آخرين من المعتقلين من أعضاء «اتحاد ضباط الشرطة والسجون»، بعد مثولهم في جلسة عادية لهذا الغرض أمام المحكمة المحلية. □

البرازيل

مقتل أحد السياسيين المحليين بعد اختطافه

قُتل رينلدو خوسيه دوس سانتوس يوم ١٤ مارس/آذار ١٩٩٣ بعد اختطافه؛ وكان القتيل عضواً في المجلس المحلي لبلدة كوكويرو سيكو بولاية ألاخواس شمال شرقي البرازيل، كما كان من ذوي الميول الجنسية المثلية.

فقد تلقت منظمة العفو الدولية أنباء تفيد بأن ثلاثة رجال مدججين بالسلاح تبين فيما بعد أنهم من أفراد الشرطة العسكرية ـ قاموا باختطاف رينلدو خوسيه دوس سانتوس من منزله في بلدة كوكويرو سيكو. ولم تمض ثلاثة أيام حتى عُثر على جثته، مفصولة الرأس وعليها آثار تعذيب، في منطقة مقفرة.

وكان رينلدو خوسيه دوس سانتوس قد أبلغ مراراً عن تهديدات بالقتل ظل يتلقاها منذ عام ١٩٨٩، وزُعم أن مصدرها هو عمدة البلدة ووالد العمدة، وهو من الزعماء السياسيين المحليين أيضاً. ومع ذلك لم يُتَّخذ أي إجراء لحماية دوس سانتوس، الذي كان يعزو تلك التهديدات إلى الخلافات السياسية بينه وبين السياسيين المذكورين، وكذلك إلى ميوله الجنسية المثلية التي اعترف بها علناً.

وقد أُلقي القبض على العمدة ووالده وثلاثة من ضباط الشرطة العسكرية، ووُجِّهت إليهم تهمة اختطاف وقتل رينلدو خوسيه دوس سانتوس، واحتجزوا لمدة خمسة أيام قيد الاعتقال الوقائي، ثم أُطلق سراحهم لحين صدور قرار قضائي.

وقد كتبت منظمة العفو الدولية إلى السلطات في ولاية ألاخواس، مطالبة بإجراء تحقيق شامل ونزيه بخصوص حادث اختطاف وتعذيب وقتل رينلدو خوسيه دوس سانتوس، وحثت المنظمة على تقديم الجناة إلى ساحة العدالة. □

كيم داي يونغ، وهو سجين رأي سابق من كوريا الجنوبية، أثناء لقائه مع بيير سانيه، الأمين العام لمنظمة العفو الدولية، خلال زيارة قام بها داي يونغ إلى لندن في مارس/آذار.

تركيا

«المخبر السري في انتظارك»

لايزال التقدم المحرز في إقرار حرية التعبير في تركيا متفاوتاً إلى حد بعيد، مثلما يتضح من سلسلة الأحداث التالية:

في ٣٠ مارس/آذار، نشرت وزارة الثقافة التركية الإعلان الوارد أعلاه في صحيفة «كمهوريت» (الجمهورية) اليومية.

وجاء في نص الإعلان: «سيكون ناظم حكمت في انتظارك في مكتبة (تشانكالي)! ...» وناظم حكمت هو شاعر يساري شهير، أمضى سنوات عديدة في السجن في تركيا بسبب كتاباته، ثم جُرِّد من جنسيته التركية قبل وفاته في منفاه في الاتحاد السوفيتي عام ١٩٦٣.

وفي اليوم التالي لنشر إعلان وزارة الثقافة، ظهر الرسم الكاريكاتوري الوارد أدناه في صحيفة «كمهوريت»، وقد كتبت بجانبه العبارات التالية: «حسين سيكون المخبر السري في انتظارك خارج المكتبة! ... لماذا تشغل نفسك بقراءة ناظم حكمت ومن على شاكلته؟ ... قد تكون هناك ديمقراطية، ولكن ليس إلى هذا الحد ... نريد أن نعرف هل أنت إرهابي أم فوضوي؟ ... هيا معي إلى مركز الشرطة ... هيا الآن، لا تضطرني لاستخدام القوة!».

وفي الأسبوع التالي، ذكرت صحيفة «كمهوريت» أنه تم اعتقال ستة طلاب في المرحلة الثانوية في مدينة رايز، الواقعة شمال شرقي تركيا، يوم ٢ إبريل/نيسان، حيث ظلوا تحت تحفظ الشرطة لمدة خمسة أيام، وذلك إثر قيامهم بجمع توقيعات في إطار حملة تطالب بإعادة الجنسية التركية لناظم حكمت بعد وفاته. وقد أُودع اثنان من هؤلاء الطلاب في السجن بتهمة عضوية تنظيم غير مشروع. أما الأربعة الآخرون الذين أُطلق سراحهم، فقد اشتكوا من أنه تم استجوابهم تحت وطأة التعذيب.

اليابان تعود إلى الشنق

تم في ٢٥ و٢٦ مارس/آذار ١٩٩٣ إعدام ثلاثة رجال شنقاً في اليابان بعد إدانتهم بتهمة القتل العمد. وكانت هذه أول إعدامات يتم تنفيذها منذ أكثر من ثلاثة أعوام. والجدير بالذكر أن ثمة الآن ما يربو على ٩٠ آخرين محكوماً عليهم بالإعدام؛ بل إن بعضهم لايزالون في انتظار تنفيذ الحكم منذ عدة سنوات. وتخشى منظمة العفو الدولية أن تكون قد صدرت أوامر بتنفيذ حكم الإعدام في آخرين.

ويُذكر أن وزير العدل الجديد غوتودا مساهارو صرح بأن اليابان «غير مستعدة» لإلغاء عقوبة الإعدام؛ وكان الوزراء الذين سبقوه في هذا المنصب قد أقروا بوقف لتنفيذ أحكام الإعدام يسري بحكم الواقع منذ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٩، وذلك بامتناعهم عن التصديق على أوامر الإعدام. أما السيد غوتودا فلم يكد يتولى منصبه الجديد حتى وقع على أوامر بإعدام كل من كوندو سايكيشي، الذي أعدم في ٢٥ مارس/آذار، وتاكيكاوا شوجيرو، وكواناكا تيتسو، الذي أُعدم يوم ٢٦ مارس/آذار في معتقل أوساكا.

غير أن السلطات اليابانية لا تؤكد أنباء الإعدامات ولا تنفيها؛ كما أن أقارب السجناء لا يُبلَّغون بأمر إعدامهم مسبقاً.

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).

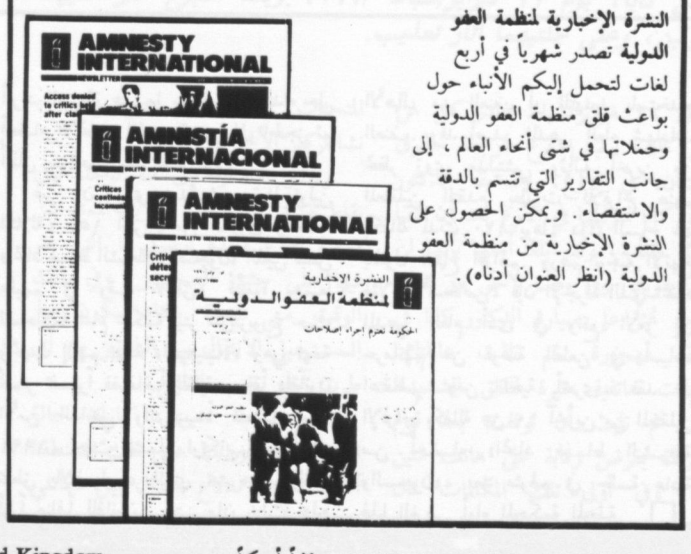

قيمة الاشتراك السنوي ٧ جنيهات إسترلينية (١٣ دولاراً أمريكياً)

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 Easton Street, London WC1 8DJ, United Kingdom.